

الفهرس

-المختصرات.....	
- مقدمة.....	1
الباب الأول : دور المحاكم الجنائية الدولية في تطوير قواعد الإجراءات والإثبات.....	9
الفصل الأول : تطوير القواعد الإجرائية.....	11
المبحث الأول: مدى وجود اجتهاد في تطوير إجراءات المحاكمة.....	12
المطلب الأول: التحقيق كنقطة إنطلاق الدعوى الجزائية أو المتابعة.....	12
الفرع الأول : مفهوم سلطة فتح التحقيق.....	12
الفرع الثاني : إجراءات التحقيق.....	20
أولاً- البحث في طبيعة إجراءات التحقيق.....	20
ثانياً – تفعيل حقوق الأشخاص محل التحقيق.....	22
ثالثاً-تجسيد الرقابة القضائية على أعمال المدعي العام.....	25
المطلب الثاني: الإلتزام بالقبض على المتهمين.....	31
الفرع الأول : القبض على المتهمين.....	31
أولاً- تسليم و تحويل المتهمين في ظل القضاء الدولي الجنائي.....	33
ثانياً- توجيه الاتهام.....	35
الفرع الثاني : مثول المتهم أمام هيئة المحكمة على ضوء التطبيقات.....	40

المبحث الثاني: سريان الدعوى (المحاكمة).....	42
المطلب الأول: الحبس الاحتياطي بين الضرورة الإجرائية و ضمانات المتهم.....	43
الفرع الأول: تعريف الحبس الاحتياطي.....	43
الفرع الثاني : تطوير إجراءات الحبس الاحتياطي.....	46
المطلب الثاني: حقوق المتهم أثناء إجراءات الدعوى و ضمانات أطراف الدعوى....	49
الفرع الأول: تثبيت حق الإطلاع على التّهم.....	49
أولا- التبليغ بالأدلة.....	53
ثانيا-حقوق و ضمانات أطراف الدعوى.....	58
الفرع الثاني:الإعتراف الحقوق و الإجراءات خاصة بالأطراف الأخرى في الدّعى.....	63
أولا-حماية الضحايا و الشهود.....	67
ثانيا- تفعيل الحق في المحاكمة العادلة.....	69
الفصل الثاني: تطوير قواعد الإثبات.....	78
المبحث الأول : وسائل الإثبات.....	80
المطلب الأول: إعتماـد شهادة الشهود كوسيلة للإثبات.....	80
الفرع الأول: الشهود العاديون.....	83
الفرع الثاني: إعتماـد شهادة المحققين.....	87
الفرع الثالث: شهادة الخبراء.....	88

المطلب الثاني: إستحداث وسائل أخرى للإثبات.....95

الفرع الأول : الشهادة عن طريق الإملاء المحاضر المكتوبة أو تدوين الشهادات.....95

أولاً- إستحداث أسلوب الشهادة عن طريق التسجيل بالفيديو.....98

ثانياً- تقديم الشهادة عن طريق أداء اليمين و ملخص الشهادة.....100

ثالثاً- إدراج أسلوب التنقل إلى الأماكن.....102

الفرع الثاني: الحصول على أدلة الإثبات في القانون الدولي الجنائي.....104

أولاً-الحصول على أدلة الإثبات عن طريق الأوامر الموجهة للدول.....105

أ-الأساس القانوني لحق المحاكم في إصدار هذه الأوامر للدول.....105

ب- إجراءات وشروط الأوامر للدول.....107

ثانيا- إجتهادات وتعديلات إجراءات تنفيذ الأوامر.....109

ثالثاً- دور المحاكم الجنائية الدولية في حماية الأدلة والكشف عنها.....110

المبحث الثاني: الأحكام و العقوبات.....125

المطلب الأول: الأحكام.....125

الفرع الأول : النطق بالحكم.....126

الفرع الثاني : معايير تحديد العقوبات الصادرة عن المحاكم الجنائية الدولية و مدى إحترام

مبدأ شرعية العقوبة.....134

أولاً- مبدأ شرعية العقوبة.....135

ثانيا -العقوبة الدولية نحو تحقيق غاية الردع و إقرار الجزاء.....141

الفرع الثالث : إجراءات تكييف و تحديد العقوبة.....147

أولاً-الظروف المشددة للعقوبة.....	147
ثانياً-الظروف المخففة للعقوبة.....	150
المطلب الثاني : تقرير حق الاستئناف و المراجعة الأحكام.....	156
الفرع الأول : تطبيق حق الاستئناف كضمانة قضائية.....	156
الفرع الثاني: تفعيل المراجعة كأسلوب ثاني للطعن.....	162
الفرع الثالث: تكريس مبدأ المحاكمة العادلة من البدء في المحاكمة وصولاً للطعن في الحكم.....	166
الباب الثاني : تطوير القواعد الموضوعية للقانون الدولي الجنائي.....	173
الفصل الأول : الإختصاص الموضوعي للمحاكم الجنائية الدولية.....	175
المبحث الأول: الجريمة ضد الإنسانية و الإبادة الجماعية.....	178
المطلب الأول: الجريمة ضد الإنسانية.....	178
الفرع الأول : تعريفها.....	178
الفرع الثاني : أركان الجريمة ضد الإنسانية.....	185
أولاً- الركن المادي.....	185
ثانياً- الركن المعنوي.....	186
ثالثاً- الركن الدولي.....	187
الفرع الثالث: الجريمة ضد الإنسانية من خلال الأنظمة الأساسية للمحاكم الجنائية الدولية.....	189
أولاً-تعريف الجريمة من خلال محكمتي نورمبورغ وطوكيو العسكريتين.....	189
ثانياً- في النظام الأساسي للمحكمة الجنائية الدولية ليوغسلافيا.....	191
ثالثاً- في النظام الأساسي للمحكمة الجنائية الدولية لرواندا.....	192
رابعاً-الجريمة ضد الإنسانية في النظام الأساسي للمحكمة الجنائية الدولية.....	193

196	المطلب الثاني: جريمة الإبادة الجماعية
196	الفرع الأول: تعريفها وأركانها
196	أولاً-تعريفها
201	ثانياً- أركانها
206	الفرع الثاني- جريمة الإبادة من خلال الأنظمة الأساسية للمحاكم الجنائية الدولية
211	المبحث الثاني : جريمة الحرب و إنتهاكات اتفاقيات جنيف 1949
211	المطلب الأول: تعريف جريمة الحرب
211	الفرع الأول-الجهود الفقهية والقانونية لتعريف جريمة الحرب
211	أولاً-الجهود الفقهية
214	ثانيا-الجهود القانونية
218	الفرع الثاني: جريمة الحرب من خلال الأنظمة الأساسية للمحاكم الجنائية الدولية
218	أولاً- محكمة نورمبورغ و طوكيو
219	ثانيا- محكمة يوغسلافيا ورواندا
220	ثالثاً- المحكمة الجنائية الدولية
226	المطلب الثاني: أركان جريمة الحرب
226	الفرع الأول : الركن المادي
230	الفرع الثاني: الركن المعنوي
232	الفرع الثالث: الركن الدولي

الفصل الثاني: مجالات تطوير القواعد الموضوعية لإختصاص المحاكم الجنائية

الدولية	234
المبحث الأول: مجالات تطوير الجريمة ضد الإنسانية والإبادة الجماعية	236
المطلب الأول : الجريمة ضد الإنسانية	236
الفرع الأول : تطوير مفهوم العنف الجنسي والتعذيب	237
أولاً- بالنسبة للعنف الجنسي	237
ثانياً- الإضطهاد و التعذيب	243
الفرع الثاني : تحديد مفهوم السكان المدنيين و القصد التمييزي	250
أولاً-بالنسبة للسكان المدنيين و المجموعات	258
ثانياً- عنصر القصد التمييزي و الهجوم الشامل	263
الفرع الثالث : فعل القتل و الأفعال الإنسانية	263
أولاً- القتل و المساس بالسلامة الجسدية	263
ثانياً-الأفعال الإنسانية	267
المطلب الثاني : مجالات تطوير مفهوم جريمة الإبادة الجماعية	269
الفرع الأول: أساس التجريم والتفسير الموسع للإبادة	269
أولاً-البحث في الأساس القانوني لتجريم الإبادة الجماعية	271
ثانياً- التفسير الموسع للإبادة	271
الفرع الثاني : العنصر المعنوي و التحريض على الإبادة	274
أولاً-العنصر المعنوي والقصد في جريمة الإبادة	275
ثانياً-فعل التحريض المباشر والعام على إرتكاب جريمة الإبادة الجماعية	279
ثالثاً-في التمييز بين الجرائم	282

الفرع الثالث: مساهمات في تحديد مفهوم المجموعة في جريمة الإبادة الجماعية.....	283
المبحث الثاني : تطوير مفهوم جرائم الحرب.....	295
المطلب الأول : تحديد و تطوير مفهوم النزاع المسلح.....	295
الفرع الأول: تحديد مفهوم النزاع المسلح.....	295
الفرع الثاني: تحديد الأشخاص المحميين وطبيعة الضحايا.....	301
الفرع الثالث : تطوير مفهوم انتهاكات قوانين و أعراف الحرب.....	307
أولاً- تطوير مفهوم الإنتهاكات.....	308
ثانياً-بالنسبة للقواعد الآمرة:.....	312
المطلب الثاني: تطوير المسؤولية الفردية وسير الأعمال العدائية.....	314
الفرع الأول : العلاقة بين النزاع المسلح و الجريمة الدولية.....	314
الفرع الثاني : تطوير مفهوم مسؤولية الرئيس.....	316
الفرع الثالث: تنظيم سير الأعمال العدائية و التطبيق للمحاكمات.....	319
- الخاتمة.....	331
- المراجع.....	337
- الفهرس.....	381

المخلص:

أ-باللغة العربية :

أنشأ القضاء الدولي الجنائي من أجل محاكمة كبار المجرمين الدوليين المرتكبين للجرائم الدولية الخطيرة كالجريمة ضد الإنسانية جريمة الإبادة الجماعية جريمة الحرب و جرائم الانتهاكات الخطيرة لقواعد القانون الدولي الإنساني.

في سبيل تحقيق العدالة الدولية يطبق القضاء الدولي قواعد مختلفة منها قواعد الأنظمة الأساسية للمحاكم الجنائية الدولية و قواعد الإجراءات و الإثبات و كذلك قواعد الإتفاقيات الدولية المختلفة المرتبطة بالجرائم التي تختص بها.

غير أنه غالباً ما تكون هذه القواعد غير كافية فيضطر القاضي إلى التفسير و البحث و أحيانا إلى الإجتهد من أجل إيجاد القواعد المناسبة للقضية المعروضة عليه.

قد ساهم في حل العديد من الإشكالات الإجرائية والقواعد المرتبطة بالإثبات و القواعد الموضوعية، حاولنا من خلال هذه الدراسة البحث في دور القاضي في إنشاء القواعد الموضوعية و الإجرائية للقانون الدولي الجنائي و بالتالي المساهمة في مسار تطوير و إثراء و تعزيز قواعد القانون الدولي الجنائي المكتوبة منها و العرفية

ب-باللغة الفرنسية

Les crimes commis durant les guerres que a connue l'humanité , ont poussées la communauté internationale a instaurer la justice pénale internationale , pour juger les criminels des guerre ,parmis les instances de justices internationale on trouve les tribunaux pénaux internationaux ,qui appliquent dans le but d'instaurer la justice , de différents textes tels que leurs propres statuts et règles de procédures et de preuves et les règles des différentes conventions internationales traitants la matière.

Mai ces juges trouvent des difficultés à trancher soit pour l'absence de texte ou son insuffisance, la pratique a démontrée que le juge international fait appel de plus en plus a sa propre jurisprudence pour consolider ou démentir une argumentation spécifique ,ce qui ouvre la porte de l'interprétation des textes et la création de nouvelles règles a appliquer telles que les règles de procédures et des preuves et les règles de compétence et de fond , l'étude se base sur le rôle des juges dans l'interprétation et la création des règles de droit pénal international en vue d'instaurer la justice pénale internationale